القطع وذلك انه دليل يفيد العلم القطعي ومنه برهنة الزمان اي القطعة منه فوزنه فعلان
والثاني ان نونه اصلية لثبوتها في برهن برهن برهنة والبرهنة البيات فبرهن فعلل
لا فعلن لان فعلن غير موجود في ابنيتهم فوزنه فعلال وعلى هذين القولين يترتب
الخلاف وصرف برهان وعدمه اذ اسمي به اهـ سمين بل يدخل الجنة غيرهم
اشارة الى اثبات ما نفوه وان ذلك مستفاد من بلى فان معناها ايجاب النفي اهـ كرخي
وخص الوجه لانه اشرف الاعضاء اي الظاهر ولان فيه اكثر الحواس ولانه مجمع المشاعر
وموضع السجود ومظهر انوار الخضوع الذي هو اخص خصائص الاخلاص اهـ كرخي
محسن حملة في محل نصب على الحال والعامل فيها اسلم وهو في محل جر كوكبة لان من
اسلم وجهه فهو محسن اهـ سمين موحد اي ومتبع امر الله اهـ كرخي
قوله الجزء الخ اجاب شرط ان قيد بان من شرطية او مزيدة في الخبر ان قدر لها موصولة وقد
تقدم تحقيق القولين عند قوله بلى من كسب سيئة وهذه تصير تلك قليله فتفتقر اليه
اهـ سمين الجنة بدل من الثواب في الاخرة اي اما في الدنيا فالمؤمنون اشد
خوفا وحزنا من غيرهم من اجل خوفهم من العاقبة اهـ كرخي وقالت اليهود
ليست النصارى على شيء بيان لتفصيل كل فريق صاحب بخصوصه اثر بيان تضليل
كل من عداه على وجه العموم اهـ ابو السعود معتد به اي في الدين وقد تلوح الى
انه على حذف الصفة كقوله انه ليس من اهلك اي اهلك الناجين اهـ كرخي ويسر فعل
ماض ناقص ايدا من اخوات كان ولا تتصرف وورزنه على فعل بكسر العين اهـ سمين
وهم يتلون الكتاب اي فكان حق كل منهم ان يعترف بحقية دين صاحبه حسبما ينطق
به كتابه فان كتب الله متصادقة اهـ ابو السعود واللام في الكتاب للجنس اهـ
كذلك اي مثل ذلك الذي سمعت به والكاف في محل نصب اما على انها نعت لمصدر محذوف
قدم على عامله لافادة القصر اي قولا مثل ذلك القول بعينه لا قولا مغايرا له اهـ ابو
السعود وغيرهم بالرفع اي غير المشركين من الكفار بيان لمعنى ذلك اي على انه
بدل منه وعبارة عمرة بيان لمعنى كذلك يعني ان لفظ مثل بيان للكاف ولفظ قولهم بيان
لاسم الاشارة اهـ شيخنا لبيهوا الضمير راجع اليكل باعتبار معناه اي ليس اصحاب
الدين على شيء اي شيء يعتد به والله يحكم بينهم رجع في الكناية الضمير الى العريقين
ويتعه البيضاوي وقضية اللفظ ان يقال بين الفرق اي اليهود والنصارى والذين
لا يعلمون لكنه خص الاولين بالذكر لان المراد من يحكم بينهم حيث تعظم النقمة على من
من لا يعلم شيئا ورجحه البقوي الى المبطل والمحق وهو شامل للفرق المذكورة وكلة الخ اهـ
مصاف

يحتمل رجوعه الى الفريقين الذين قدرهما في عود ضميرهم يتلون الكتاب والى الفرق الثلاثة
اهـ كرخي ومن اظلم من استفهام في محل رفع بالابتدا او اظلم افعل تفضيل خبره ومعنى
الاستفهام هنا النفي اي لا احد اظلم منه وما كان المعنى على ذلك او رد بعض الناس سواء وهو
ان هذه الصيغة قد تكررت في القرآن ومن اظلم ممن افترى ومن اظلم ممن كذب
اظلم ممن كذب على الله وكل واحدة منهما تقتضي ان المذكور فيها لا يكون احد اظلم منه فكيف
يوصف غيره بذلك وقد ذلك جوابان احدهما ان التخصيص كل واحد بمعنى صلته كما يقال لاحد
من المانعين اظلم من منع مساجد الله ولا احد من المفترين اظلم من افترى على
الله ولا احد من الكذابين اظلم من كذب على الله وهكذا الخ ما جاء منه الثاني ان هذا
نفي للاظلمية ونفي الاظلمية لا يستدعي نفي الظالمية لان نفي المقيد لا يدل على نفي المطلق
واذا لم يدل على نفي الظالمية لا يكون تناقضا لان فيها اثبات التسوية وفي الاظلمية نفي
التسوية في الاظلمية ثم بين احد ممن وصف بذلك يزيد على الاحمر او الاحمر على يزيد
في ذلك وصار المعنى ولا احد اظلم ممن سعى في خراب مساجد الله ممن افترى على الله الكذب
هؤلا في الاظلمية ولا يدل ذلك على ان احدهم اظلم من الاخر فقد يتساوون
قلت لا احد افقه من زيد وبكر وخالد لا يدل على ان احدهم افقه من الاخر بل يجوز
ان يكون واحدا فقه منهم ومن يجوز ان تكون موصولة فلا محل للجملة بعدها وان تكون
موصوفة فتكون الجملة في محل جر صفة لها ومساجد مفعول اول لمنع وهو جمع مسجد
وهو اسم مكان السجود وكان من حقه ان يأتي على مفعل بالفتح لان مضارعه يفعل بالفتح
الاصل وقد تبدل جيمه ياء ومنه المسيد في لغة اهـ سمين مسجد بالفتح على
الله الممنوع في الحقيقة هو الناس وانما وضع المنع على المساجد لان فعلهم من
طرح الاذى والتخريب ونحوهما متعلق بالمساجد لا بالناس اهـ ابو السعود مساجد
فيفيد التعميم ويجب بان من خرب مسجدا من هذين فقد خرب مساجد
كثيرة بالقوة لانهما افضل المساجد غير هما اهـ شيخنا ان يذكر فيها اسمه
ناصب ومنصوب وفيه اربعة اوجه احدها انه مفعول من اجله اي كراهة ان يذكر وقال الشيخ يتعين حذف
كذا الثاني انه مفعول من اجله اي كراهة ان يذكر وقال الشيخ يتعين حذف لئلا
دخول مساجد الله وما اشتمله والثالث انه بدل اشتمال من مساجد الله اي يمنع ذكر
اسمه فيها والرابع انه اسقط حرف الجر والاصل من ان يذكر اهـ سمين بالهم

Copyright © King Saud University